

تعميم رقم (14) لسنة 2020 بشأن اتخاذ الجهات الحكومية الإجراءات التنفيذية اللازمة لتطبيق دليل سياسات وإجراءات وقواعد العودة التدريجية للعمل .

لما كان ديوان الخدمة المدنية سبق أن أصدر تعميمه رقم (13) لسنة 2020 بشأن دليل سياسات وإجراءات وقواعد العودة التدريجية للعمل المعتمد من مجلس الوزراء الموقر ، وأن العمل بموجب أحكام هذا الدليل يستلزم اتخاذ كل جهة حكومية - على حدة - إجراءات تنفيذية لوضع أحكام الدليل موضع التطبيق بمراعاة طبيعة نشاط واختصاصات كل جهة .

وحرصاً من الديوان على سلامة التطبيق وعدم الاخلال بالتعليمات الصحية والإجراءات الاحترازية والوقائية - فإن على الجهات الحكومية اتخاذ ما يلزم في إطار التوجيهات العامة التالية :-

(1) إعداد جداول بأسماء الموظفين موزعين حسب الفئات الآتية :

- العاملين بنظام العمل عن بعد .

- العاملين بنظام التدوير أسبوعياً وتحديد أسماء العاملين لكل أسبوع .

- العاملين طوال أيام الأسبوع (خمس أيام في الأسبوع بدون تدوير) .

(2) إعداد جداول بأسماء الموظفين الذين تقرر إعفائهم من الدوام وفق للفئات الواردة في الدليل .

(3) إبلاغ المكلفين بالعمل ، وكذلك من تقرر إعفاءهم من العمل حسب الجداول التي تعدها كل جهة حكومية وذلك باستخدام كافة وسائل الاتصال الممكنة .

(4) إصدار قرار بتحديد عدد ساعات ومواعيد الدوام (الحضور والانصراف) وفقاً لاحتياجات كل جهة مع تضمينه نص يقضي بأنه { لا يسمح لغير الواردة أسمائهم في جداول المكلفين بالعمل أو من تقرر إعفائهم من العمل - بالدوام أو الحضور لمقر العمل } .

(5) عدم الإخلال بالحد الأقصى لعدد العاملين حسب الوارد في الدليل .

(6) عدم الاخلال بالتعليمات الصحية والإجراءات الاحترازية والوقائية .

لذا- فإن الديوان يؤد توجيه الجهات الحكومية بالعمل على اتخاذ الإجراءات التنفيذية وفقاً لاختصاصاتها ومسئولياتها لتجهيز العودة التدريجية للعمل في ضوء ما تقدم .

